

قرار رقم ٩٧/٣

بشأن تحديد أسس تـمـيـن الأراضـي

المنزوعة ملكيتها للمنفعة العامة خلال عامي ١٩٩٧ - ١٩٩٨ م

رئيس اللجنة العليا لتخطيط المدن

إستناداً إلى قانون نزع الملكية للمنفعة العامة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٧٨/٦٤

وتعديلاته .

وإلى المرسوم السلطاني رقم ٨٤/٤١ بنظام استحقاق الأراضـي الحكومية .

وإلى المرسوم السلطاني رقم ٨٥/٢٧ بإنشاء اللجنة العليا لتخطيط المدن .

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون نزع الملكية للمنفعة العامة المشار إليه ، الصادر بالقرار

الوزاري رقم ٨٠/٦

وإلى قرار اللجنة العليا لتخطيط المدن رقم ٩٤/٣٥ المتخذ في اجتماعها الرابع لعام ١٩٩٤ م

المنعقد بتاريخ ١١/٧/١٤١٥ هـ الموافق ١٤/١٢/١٩٩٤ م .

وإلى قرار اللجنة العليا لتخطيط المدن رقم ٩٦/٣٩ المتخذ في اجتماعها الثاني لعام ١٩٩٦ م

المنعقد بتاريخ ٢٨/٤/١٤١٧ هـ الموافق ١١/٩/١٩٩٦ م .

وبناءً على ماتقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

مادة (١) : يعمل في شأن تـمـيـن الأراضـي المنزوعة ملكيتها للمنفعة العامة خلال عامي ١٩٩٧ -

١٩٩٨ م بالأسس المرافقة .

مادة (٢) : يلغى كل ما يخالف هذا القرار أو يتعارض مع أحكامه .

مادة (٣) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وعلى جميع المعنيين تنفيذه كل فيما يخصه .

مالك بن سليمان العمري

وزير الإسكان

رئيس اللجنة العليا لتخطيط المدن

صدر في : ٦ من ربيع الثاني ١٤١٨ هـ

الموافق : ١٠ من أغسطس ١٩٩٧ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٦٠٦)
الصادرة في ١/٩/١٩٩٧ م

أسس تقييم الأراضي المنزوعة ملكيتها للمنفعة العامة

المعتمدة خلال عامي ١٩٩٧ - ١٩٩٨ م

المحتويات

١ أولاً : أحكام عامة :

ثانياً : أسس التعويض :

ثالثاً : الاسعار السوقية للأراضي المتأثرة بمشروع ذات صفة المنفعة العامة فى مناطق السلطنة :

- محافظة مسقط .
- منطقة الباطنة .
- محافظة مسندم .
- منطقة الظاهرة .
- المنطقة الداخلية .
- المنطقة الشرقية .
- المنطقة الوسطى .
- محافظة ظفار .

أسس تقييم الأراضي المنزوعة ملكيتها

للمنفعة العامة لعامي ١٩٩٧ - ١٩٩٨ م

أولاً : أحكام عامة :

١ - يكون التعويض عن الأرض المنزوعة ملكيتها بتوفير قطعة أرض بديلة للأرض المنزوعة ملكيتها بقدر المساحة المتأثرة وفى نفس المنطقة إن أمكن بما يتناسب مع تخطيط المنطقة ، وإذا لم تتوفر فيمنح المالك أرضاً أخرى فى أية منطقة جاهزة للتوزيع مع تعويضه الفرق بين سعر الأرض المتأثرة وسعر الأرض الممنوحة ، على أن تقيم الأرض الممنوحة والأرض المتأثرة بالاسعار الواردة فى هذه الاسس .

٢ - فى حالة زيادة مساحة الأرض الممنوحة عن الأرض المتأثرة ، يتحمل المواطن فارق السعر بين القطعتين - إن وجد - على أن يتم حساب قيمة المساحة الإضافية وفقاً لاسعار الأراضي الحكومية المطبقة فى المنطقة التى تقع فيها الأرض الممنوحة . وإذا تعذر توفير الأرض فيتم تعويضه حينئذ نقداً ووفق الاسس التالية وحسب الاسعار المحددة فى البند الثالث من هذه الاسس .

٣ - بالنسبة للأراضي السكنية التى تقل مساحتها عن (١٠٠) متر مربع والمتأثرة كلياً ، يجوز للجنة التقييم المختصة تخيير المواطن بين قبول التعويض بأرض بديلة مع تحمله فارق السعر بين

الأرض المنوحة والأرض المتأثرة - إن وجد - أو التعويض النقدي وفقاً للأسعار السوقية المبينة بالبند الثالث من الأسس ، على أن يكون الحد الأدنى لقيمة التعويض بواقع (٥٠٠٠) ريال عماني في محافظة مسقط وصلالة وبواقع (٣٠٠٠) ريال عماني في باقي مناطق السلطنة ولايتي قريات والعامرات من محافظة مسقط .

٤ - على الجهة طالبة نزع الملكية والمسؤولة عن المشروع القيام بالتنسيق مع وزارة الإسكان في بداية المشروع لتوفير قطع الأراضي المخططة المطلوبة للتعويض عن الأراضي المتأثرة مع قيام تلك الجهة بتحمل تكاليف توفير الخدمات الضرورية لهذه القطع المخططة - في حالة عدم وجود الخدمات بها - .

٥ - على الجهة طالبة نزع الملكية والمسؤولة عن المشروع تعويض المواطنين عن الضرر الذي يلحق بهم نتيجة توقفهم عن التصرف في ممتلكاتهم بحيث يكون التعويض في شكل فائدة سنوية بنسبة (٦٪) تضاف على المبالغ المقدرة للتعويضات وذلك من تاريخ صدور المرسوم السلطاني السامي بنزع الملكية وحتى تاريخ صرف المبالغ أو إلغاء المشروع .

ثانياً : أسس التعويض :

١ - بالنسبة للأراضي المشتراه تحدد قيمة التعويض وفقاً لقيمتها السوقية في تاريخ نشر المرسوم السلطاني المقرر للمنفعة العامة كما حددت في البند الثالث من هذه الأسس .

٢ - بالنسبة للأراضي المنوحة من الحكومة ، يجب مراعاة مايلي :

١ (إذا كانت الأرض فضاء ولم تستغل في الغرض الذي منحت من أجله حتى تاريخ نشر المرسوم السلطاني المقرر للمنفعة العامة ، أو قد استغلت في غير الغرض الذي منحت من أجله ، تحدد قيمة التعويض وفقاً لثمن الأرض المدفوع للحكومة مضافاً إليه (٥٠٪) من قيمتها السوقية في ذلك التاريخ كما حددت في البند الثالث من هذه الأسس . هذا وإذا كانت الأرض المنزوعة ملكيتها هي الأرض الوحيدة التي يملكها المواطن فعلى وزارة الإسكان اعطائه الأولوية في الحصول على أرض بديلة .

ب (إذا كانت الأرض فضاء وتم التصرف فيها تصرفاً ناقلاً للملكية وتم تسجيل التصرف قبل تاريخ نشر المرسوم السلطاني المقرر للمنفعة العامة ، تحدد قيمة التعويض لأصحاب الشأن وفقاً لقيمة الأرض السوقية الواردة في البند الثالث من هذه الأسس وذلك إذا كانت ملكية الأرض حرة (غير مؤقتة) وغير متأثرة أو تحت التخطيط . أما إذا كانت الملكية متأثرة أو تحت التخطيط أو مؤقتة أو قد استغلت في غير الغرض الذي منحت من أجله ، فتحدد قيمة التعويض لأصحاب الشأن وفقاً لثمن الأرض المدفوع للحكومة مضافاً إليه (٢٥٪) من قيمتها السوقية في ذلك التاريخ كما حددت في البند الثالث من هذه الأسس . على أن تقوم أمانة السجل العقاري بوزارة الإسكان بالإشارة إلى وجود التخطيط على صكوك ملكية

الأراضي المتأثرة بالتخطيط والتي هي قيد التخطيط .

ج) إذا كانت الأرض موهوبة من قبل حضرة صاحب الجلالة المعظم فتحدد قيمة التعويض لأصحاب الشأن وفقاً لقيمتها السوقية في تاريخ نشر المرسوم السلطاني المقرر للمنفعة العامة كما حددت في البند الثالث من هذه الأسس .

د) إذا كانت الأرض قد إستغللت في الغرض المحدد في شهادة إثبات الحقوق أو في الملكية المؤقتة تحدد قيمة التعويض لأصحاب الشأن وفقاً لقيمتها السوقية في تاريخ نشر المرسوم السلطاني المقرر للمنفعة العامة كما حددت في البند الثالث من هذه الأسس .

٣ - بالنسبة للأراضي الموروثة وغير الممنوحة من قبل الحكومة تحدد قيمة التعويض لأصحاب الشأن وفقاً لقيمتها السوقية في تاريخ نشر المرسوم السلطاني المقرر للمنفعة العامة كما حددت في البند الثالث من هذه الأسس .

٤ - تراعي وزارة الاسكان إعطاء الأولوية في توفير الأراضي الحكومية لأصحاب الأراضي المزروعة ملكيتها للمنفعة العامة سواء كانت تلك الأراضي موروثة أو ممنوحة من قبل الحكومة أو مشتراه.

٥ - تراعي لجنة تامين الممتلكات المعنية تحديد قيمة الأرض السوقية وفقاً للأسس التالية :

أ) تقسم الأراضي من حيث الاستعمال إلى ستة فئات وهي :

١ - سكنية .

٢ - تجارية .

٣ - تجارية / سكنية .

٤ - زراعية .

٥ - صناعية .

٦ - مناطق مفتوحة غير مخططة (تحت التخطيط) .

ب) تحدد نوعية استعمال الأراضي وفقاً للأسس التالية:

١ - الاستعمال المذكور في الملكية أو الصك الشرعي أو أية وثيقة قانونية أخرى تثبت ملكية الأرض .

٢ - في حالة عدم تحديد نوعية استعمال الأرض على وثيقة الملكية ، على لجنة تامين الممتلكات المعنية دراسة نوعية الاستعمال الحالي وتحديد ما بالتنسيق مع وزارة الاسكان وفقاً للفئات المذكورة في الفقرة (١/٥) .

ج) بالنسبة للفئات رقم (١ ، ٢ ، ٣) الواردة في (١/٥) تقوم لجنة التامين المختصة بتحديد موقع الأرض وفقاً للتقسيمات الواردة بالجدول المدرجة في البند الثالث من هذه الأسس (مركز المدينة، ضواحي المدينة ، المناطق الاخرى بالمدينة) ، بحيث يتم تحديد هذه التقسيمات على ضوء الاستعمالات الرئيسية بكل منطقة ، على أن يتم وضع القيمة السوقية ضمن النطاق

المبين بجدول الاسعار المدرجة فى البند الثالث من هذه الأسس وفقاً لما يلي :

١ - أهمية موقع المنطقة من الناحية الاقتصادية .

٢ - أهمية الموقع ومايشمله من خدمات ومرافق عامة لجهة قريبها أو بعدها عنه .

د) بالنسبة للأراضي السكنية المستغلة والمنزوعة ملكيتها بنسبة (١٠٠٪) تحدد قيمة التعويض بواقع (٥٠٠٠) ريال عماني ، فى محافظة مسقط وصلالة وبواقع (٣٠٠٠) ريال عماني فى باقي مناطق السلطنة وفى ولايتي قريات والعامرات من محافظة مسقط ، أو وفقاً للأسس المدرجة أيهما أكبر .

هـ) يجوز للجنة تقيم الممتلكات المختصة زيادة قيمة تعويض الأراضي التجارية القائمة والتي لا تتعدى مساحتها (٥٠) متراً مربعاً بنسبة لا تتعدى (٥٠٪) عن الاسعار السوقية المحددة بجدول الاسعار المدرجة فى البند الثالث من هذه الأسس وذلك طبقاً لما تسفر عنه الزيارات الميدانية .

و) فى حالة تنفيذ مشاريع فى أسواق تقليدية يتعين على لجنة تقيم الممتلكات المختصة إعداد مقترحات للاسعار السوقية للأراضي التجارية المتأثرة لكل حالة على حدة ، بحيث يتم موافاة الامانة الفنية للجنة العليا لتخطيط المدن بها لدراستها تمهيداً لأخذ موافقة اللجنة العليا لتخطيط المدن عليها .

ز) بالنسبة للأراضي التجارية / السكنية ، تحدد قيمة التعويض باحتساب نصف مساحتها للاستعمال التجاري والنصف الآخر للاستعمال السكني وتطبق على كل من الفئتين الاسعار السوقية المحددة فى جداول الاسعار المدرجة فى البند الثالث من هذه الأسس ووفقاً للاحكام والأسس السابقة الذكر .

ح) بالنسبة للأراضي الزراعية الواقعة خارج محافظة مسقط والشريط الساحلي الممتد من مدينة صلالة وحتى مدينة طاقة بمحافظة ظفار ، يتم تحديد القيمة السوقية للأراضي وفقاً للفئات الثلاث المبينة أدناه :

م	التصنيف	سعر الفدان بالالف ريال عماني
١	أراضي زراعية مستثمرة فى الزراعة ومنتجة زراعية	٥٠ - ٨٥
٢	الأراضي المهدة للزراعة وغير المستثمرة فى الزراعة	١ - ٢٥
٣	الأراضي غير المهدة للزراعة أى كان موقعها	٠.٥ - ١.٠

ط) فى حالة نزع ملكية أراضي زراعية فى محافظة مسقط والشريط الساحلي الممتد من مدينة صلالة وحتى مدينة طاقة بمحافظة ظفار يتعين على لجنة تقيم الممتلكات المختصة إعداد مقترحات حول الاسعار السوقية لكل مشروع على حده ، وموافاة الامانة .

الفنية للجنة العليا لتخطيط المدن بها لدراستها تمهيداً لأخذ موافقة اللجنة العليا لتخطيط المدن عليها .

ي) بالنسبة للمناطق الصناعية والمناطق الأخرى غير المدرجة (كالسياحة مثلاً) يتعين على لجنة ترمين الممتلكات المختصة إعداد مقترحات حول الاسعار السوقية لكل مشروع على حده وموافاة الامانة الفنية للجنة العليا لتخطيط المدن بها لدراستها تمهيداً لأخذ موافقة اللجنة العليا لتخطيط المدن عليها .

ك) يتم تحديد القيمة السوقية للأراضي في المناطق المفتوحة غير المخططة (تحت التخطيط) والواقعة خارج محافظة مسقط بواقع نصف ريال عماني للمتر المربع . أما بالنسبة للمناطق المفتوحة غير المخططة (تحت التخطيط) في محافظة مسقط ومحافظة ظفار ، يتعين على لجنة ترمين الممتلكات المختصة إعداد مقترحات حول الاسعار السوقية لكل مشروع على حده وموافاة الامانة الفنية للجنة العليا لتخطيط المدن بها لدراستها تمهيداً لأخذ موافقة اللجنة العليا لتخطيط المدن عليها .

ل) في حالة نزاع الملكية للمنفعة العامة في مناطق غير مدرجة بهذا المشروع أو وجود حالات أو مشاريع خاصة لا يمكن تطبيق الأحكام والاسعار السوقية الواردة عليها ، يتعين على لجنة ترمين الممتلكات المختصة إعداد مقترحات حول الاسعار السوقية للأراضي المتأثرة وموافاة الامانة الفنية للجنة العليا لتخطيط المدن بها لدراستها تمهيداً لأخذ موافقة اللجنة العليا لتخطيط المدن عليها .

ثالثاً : الاسعار السوقية للأراضي المتأثرة بمشاريع ذات صفة المنفعة العامة في مناطق السلطنة :

يتعين على لجنة ترمين الممتلكات المختصة تعويض أصحاب الأراضي السكنية والتجارية المتأثرة بمشاريع ذات صفة المنفعة العامة وفقاً للأحكام العامة وأسس التعويض والاسعار السوقية المدرجة في الجداول المرفقة للمناطق التالية :

- جدول رقم (١) محافظة مسقط .

- جدول رقم (٢) منطقة الباطنة .

- جدول رقم (٣) محافظة مسندم .

- جدول رقم (٤) منطقة الظاهرة .

- جدول رقم (٥) المنطقة الداخلية .

- جدول رقم (٦) المنطقة الشرقية .

- جدول رقم (٧) المنطقة الوسطى .

- جدول رقم (٨) محافظة ظفار .

ثالثاً : الاسعار السوقية للأراضي المنزوعة ملكيتها للمنفعة العامة

جدول رقم (١) : محافظة مسقط

م	الولاية	الموقع	السعر بالريال العماني للمتر المربع	
			الأراضي السكنية	الأراضي التجارية
١	مسقط	مسقط	٢٥ - ٢٥	٥٠ - ٤٠
		كلبوه	٣٠ - ٢٠	٠٠ - ٠٠
		ريام	٢٠ - ١٥	٢٠ - ١٥
		سداب	٢٠ - ١٥	٢٠ - ١٥
		البستان	٢٠ - ١٥	٢٠ - ١٥
		قنناب	٢٠ - ١٥	٢٠ - ١٥
		يتي	١٥ - ١٠	٢٠ - ١٥
		الخيران	١٠ - ٥	٢٠ - ١٥
٢	مطرح	مطرح	٤٠ - ٢٥	٥٠ - ٤٠
		حي مطرح التجاري	١٠٠ - ٢٥	١٥٠ - ٤٠
		ردي	٥٠ - ٢٠	١٠٠ - ٣٠
		الوطية	٤٠ - ١٥	٦٠ - ٢٠
		وادي الكبير	٤٠ - ١٥	٦٠ - ٢٠
		الحميرة	٤٠ - ١٥	٦٠ - ٢٠
		دارسيت	٣٠ - ١٥	٦٠ - ٢٠
		الفلج	٤٠ - ١٥	٦٠ - ٢٠
٣	بوشير	بوشير	٢٥ - ١٠	٣٥ - ١٥
		القرم	٥٠ - ٢٠	٦٠ - ٣٠

تابع جدول رقم (١)

محافظة مسقط

م	الولاية	الموقع	السعر بالريال العماني للمتر المربع	
			الأراضي السكنية	الأراضي التجارية
		الصاروج	٦٠ - ٣٠	٧٥ - ٣٠
		الخورير	٣٥ - ١٥	٦٠ - ٢٠
		الغبيرة	٣٥ - ١٥	٦٠ - ٢٠
		العذبية	٣٥ - ١٥	٦٠ - ٢٠
		غلا / الانصب	١٠ - ٥	١٥ - ٥
٤	السيب	السيب	٢٥ - ١٠	٤٥ - ١٥
		الموالح	١٠ - ٥	٣٥ - ١٥
		الحيل	١٥ - ٥	٣٥ - ١٥
		الخريس	١٠ - ٥	٣٠ - ١٥
		المعبيلة	١٠ - ٥	٣٠ - ١٥
		الخوض	١٥ - ٥	٣٥ - ١٥
٥	العامرات	وادي عدي	١٥ - ١٠	٢٠ - ١٥
		العامرات	١٠ - ٧	٢٠ - ١٥
		الحاجر / النهضة	٧ - ٣	٢٠ - ١٥
٦	قريات	مركز المدينة	١٠ - ٥	١٠ - ٧
		ضواحي المدينة	٧ - ٤	٧ - ٥
		التجمعات الأخرى	٤ - ٢	٥ - ٣

ثالثاً : الاسعار السوقية للأراضي المنزوعة ملكيتها للمنفعة العامة

جدول رقم (٢) : منطقة الباطنة

م	الولاية	الموقع	السعر بالريال العماني للمتر المربع	
			الأراضي السكنية	الأراضي التجارية
١	صحار	مركز المدينة	٢٥ - ١٠	٤٠ - ٢٥
		ضواحي المدينة	١٠ - ٥	٢٠ - ١٠
		التجمعات الأخرى	٧ - ٣	١٠ - ٥
٢	شناص	مركز المدينة	١٠ - ٧	٢٠ - ١٠
		ضواحي المدينة	٨ - ٥	١٣ - ٧
		التجمعات الأخرى	٦ - ٣	٧ - ٥
٣	لواء	مركز المدينة	١٠ - ٦	١٥ - ١٠
		ضواحي المدينة	٦ - ٤	١٠ - ٧
		التجمعات الأخرى	٥ - ٢	٧ - ٥
٤	صحم	مركز المدينة	١٠ - ٧	٢٠ - ١٠
		ضواحي المدينة	٨ - ٥	١٢ - ٧
		التجمعات الأخرى	٦ - ٣	٧ - ٥
٥	الخابورة	مركز المدينة	١٠ - ٧	٢٠ - ١٠
		ضواحي المدينة	٨ - ٥	١٢ - ٧
		التجمعات الأخرى	٦ - ٣	٧ - ٥
٦	السويق	مركز المدينة	١٠ - ٧	٢٠ - ١٠
		ضواحي المدينة	٨ - ٥	١٢ - ٧
		التجمعات الأخرى	٦ - ٣	٧ - ٥

تابع جدول رقم (٢)

منطقة الباطنة

م	الولاية	الموقع	السعر بالريال العماني للمتر المربع	
			الأراضي السكنية	الأراضي التجارية
٧	الرستاق	مركز المدينة	٢٠ - ١٠	٣٥ - ١٥
		ضواحي المدينة	٨ - ٥	١٥ - ١٠
		التجمعات الأخرى	٦ - ٣	١٠ - ٥
٨	نخل	مركز المدينة	٨ - ٦	١٢ - ٧
		ضواحي المدينة	٦ - ٤	١٠ - ٥
		التجمعات الأخرى	٤ - ٢	٧ - ٣
٩	وادي المعاول	مركز المدينة	٨ - ٦	١٢ - ٧
		ضواحي المدينة	٦ - ٤	١٠ - ٥
		التجمعات الأخرى	٤ - ٢	٧ - ٣
١٠	العوابي	مركز المدينة	٨ - ٦	١٢ - ٧
		ضواحي المدينة	٦ - ٤	١٠ - ٥
		التجمعات الأخرى	٤ - ٢	٧ - ٣
١١	المصنعة	مركز المدينة	١٠ - ٧	٢٠ - ١٠
		ضواحي المدينة	٨ - ٥	١٢ - ٧
		التجمعات الأخرى	٦ - ٣	٧ - ٥
١٢	بركاء	مركز المدينة	١٥ - ٨	٣٥ - ١٥
		ضواحي المدينة	٨ - ٥	١٥ - ١٠
		التجمعات الأخرى	٦ - ٣	١٠ - ٥

ثالثاً : الاسعار السوقية للأراضي المنزوعة ملكيتها للمنفعة العامة

جدول رقم (٣) : محافظة مسندم

م	الولاية	الموقع	السعر بالريال العماني للمتر المربع	
			الأراضي السكنية	الأراضي التجارية
١	خصب	مركز المدينة	١٥ - ٨	٢٥ - ١٥
		ضواحي المدينة	٨ - ٥	١٥ - ١٠
		التجمعات الأخرى	٦ - ٣	٧ - ٥
٢	بخا	مركز المدينة	١٢ - ٨	٢٠ - ١٠
		ضواحي المدينة	٦ - ٤	١٢ - ٧
		التجمعات الأخرى	٥ - ٢	٧ - ٥
٣	دبا البيعة	مركز المدينة	١٠ - ٧	٢٠ - ١٠
		ضواحي المدينة	٨ - ٥	١٢ - ٧
		التجمعات الأخرى	٦ - ٣	٧ - ٥
٤	مدحا	مركز المدينة	٨ - ٦	١٢ - ٧
		ضواحي المدينة	٦ - ٤	١٠ - ٥
		التجمعات الأخرى	٥ - ٢	٧ - ٣

ثالثاً : الاسعار السوقية للأراضي المنزوعة ملكيتها للمنفعة العامة

جدول رقم (٤) : منطقة الظاهرة

م	الولاية	الموقع	السعر بالريال العماني للمتر المربع	
			الأراضي السكنية	الأراضي التجارية
١	البريمي	مركز المدينة	٢٥ - ١٠	٤٠ - ٢٥
		ضواحي المدينة	١٠ - ٥	٢٠ - ١٠
		التجمعات الأخرى	٧ - ٣	١٠ - ٥
٢	محضة	مركز المدينة	١٠ - ٦	١٥ - ١٠
		ضواحي المدينة	٦ - ٤	١٠ - ٧
		التجمعات الأخرى	٥ - ٢	٧ - ٥
٣	عبري	مركز المدينة	١٢ - ٨	٣٠ - ١٥
		ضواحي المدينة	٨ - ٥	١٥ - ١٠
		التجمعات الأخرى	٦ - ٣	١٠ - ٥
٤	ينقل	مركز المدينة	١٠ - ٦	١٥ - ١٠
		ضواحي المدينة	٦ - ٤	١٠ - ٧
		التجمعات الأخرى	٥ - ٢	٧ - ٥
٥	ضنك	مركز المدينة	١٠ - ٦	١٥ - ١٠
		ضواحي المدينة	٦ - ٤	١٠ - ٧
		التجمعات الأخرى	٥ - ٢	٧ - ٥

ثالثاً : الاسعار السوقية للأراضي المنزوعة ملكيتها للمنفعة العامة

جدول رقم (٥) : المنطقة الداخلية

م	الولاية	الموقع	السعر بالريال العماني للمتر المربع	
			الأراضي السكنية	الأراضي التجارية
١	نصوى	مركز المدينة	٢٥ - ١٠	٤٠ - ٢٥
		ضواحي المدينة	١٠ - ٥	٢٠ - ١٠
		التجمعات الأخرى	٧ - ٣	١٠ - ٥
٢	بهلاء	مركز المدينة	١٠ - ٦	١٥ - ١٠
		ضواحي المدينة	٦ - ٤	١٠ - ٧
		التجمعات الأخرى	٥ - ٢	٧ - ٥
٣	أدم	مركز المدينة	١٠ - ٦	١٥ - ١٠
		ضواحي المدينة	٦ - ٤	١٠ - ٧
		التجمعات الأخرى	٥ - ٢	٧ - ٥
٤	الحمراء	مركز المدينة	١٠ - ٦	١٥ - ١٠
		ضواحي المدينة	٦ - ٤	١٠ - ٧
		التجمعات الأخرى	٥ - ٢	٧ - ٥
٥	منح	مركز المدينة	١٠ - ٦	١٥ - ١٠
		ضواحي المدينة	٦ - ٤	١٠ - ٧
		التجمعات الأخرى	٥ - ٢	٧ - ٥
٦	سمائل	مركز المدينة	١٠ - ٧	٢٠ - ١٠
		ضواحي المدينة	٨ - ٥	١٢ - ٧
		التجمعات الأخرى	٦ - ٣	٧ - ٥
٧	ازكي	مركز المدينة	١٠ - ٦	١٥ - ١٠
		ضواحي المدينة	٦ - ٤	١٠ - ٧
		التجمعات الأخرى	٥ - ٢	٧ - ٥
٨	بدبد	مركز المدينة	١٠ - ٧	٢٠ - ١٠
		ضواحي المدينة	٨ - ٥	١٢ - ٧
		التجمعات الأخرى	٦ - ٣	٧ - ٥

ثالثاً : الاسعار السوقية للأراضي المنزوعة ملكيتها للمنفعة العامة

جدول رقم (٦) : المنطقة الشرقية

م	الولاية	الموقع	السعر بالريال العماني للمتر المربع	
			الأراضي السكنية	الأراضي التجارية
١	صور	مركز المدينة	٢٥ - ١٠	٤٠ - ٢٥
		ضواحي المدينة	١٠ - ٥	٢٠ - ١٠
		التجمعات الأخرى	٧ - ٣	١٠ - ٥
٢	مصيرة	مركز المدينة	٨ - ٦	١٢ - ٧
		ضواحي المدينة	٦ - ٤	١٠ - ٥
		التجمعات الأخرى	٤ - ٢	٧ - ٣
٣	الكامل والوافي	مركز المدينة	١٠ - ٦	١٥ - ١٠
		ضواحي المدينة	٦ - ٤	١٠ - ٧
		التجمعات الأخرى	٥ - ٢	٧ - ٥
٤	جعلان بني بورعلي	مركز المدينة	١٠ - ٦	١٥ - ١٠
		ضواحي المدينة	٦ - ٤	١٠ - ٧
		التجمعات الأخرى	٥ - ٢	٧ - ٥
٥	جعلان بني بوحسن	مركز المدينة	١٠ - ٦	١٥ - ١٠
		ضواحي المدينة	٦ - ٤	١٠ - ٧
		التجمعات الأخرى	٥ - ٢	٧ - ٥
٦	ابراء	مركز المدينة	١٥ - ١٠	٣٠ - ١٥
		ضواحي المدينة	٨ - ٥	١٥ - ١٠
		التجمعات الأخرى	٦ - ٣	١٠ - ٥

تابع جدول رقم (٦)

المنطقة الشرقية

م	الولاية	الموقع	السعر بالريال العماني للمتر المربع	
			الأراضي السكنية	الأراضي التجارية
٧	المضيبي	مركز المدينة	١٠ - ٧	٢٠ - ١٠
		ضواحي المدينة	٨ - ٥	١٢ - ٧
		التجمعات الأخرى	٦ - ٣	٧ - ٥
٨	بديّة	مركز المدينة	١٠ - ٦	١٥ - ١٠
		ضواحي المدينة	٦ - ٤	١٠ - ٧
		التجمعات الأخرى	٥ - ٢	٧ - ٥
٩	القابل	مركز المدينة	١٠ - ٦	١٥ - ١٠
		ضواحي المدينة	٦ - ٤	١٠ - ٧
		التجمعات الأخرى	٥ - ٢	٧ - ٥
١٠	دماء والطائين	مركز المدينة	٨ - ٦	١٢ - ٧
		ضواحي المدينة	٦ - ٤	١٠ - ٥
		التجمعات الأخرى	٤ - ٢	٧ - ٣
١١	وادي بني خالد	مركز المدينة	٨ - ٦	١٢ - ٧
		ضواحي المدينة	٦ - ٤	١٠ - ٥
		التجمعات الأخرى	٤ - ٢	٧ - ٣

ثالثاً : الاسعار السوقية للأراضي المنزوعة ملكيتها للمنفعة العامة

جدول رقم (٧) : المنطقة الوسطى

م	الولاية	الموقع	السعر بالريال العماني للمتر المربع	
			الأراضي السكنية	الأراضي التجارية
١	هيماء	مركز المدينة	٦ - ٣	١٠ - ٥
		ضواحي المدينة	٤ - ٢	٥ - ٣
		التجمعات الأخرى	٢ - ١	٣ - ١
٢	الجازر	مركز المدينة	٦ - ٣	١٠ - ٥
		ضواحي المدينة	٤ - ٢	٥ - ٣
		التجمعات الأخرى	٢ - ١	٣ - ١
٣	الدقم	مركز المدينة	٦ - ٣	١٠ - ٥
		ضواحي المدينة	٤ - ٣	٥ - ٣
		التجمعات الأخرى	٢ - ١	٣ - ١
٤	محوت	مركز المدينة	٦ - ٣	١٠ - ٥
		ضواحي المدينة	٤ - ٢	٥ - ٣
		التجمعات الأخرى	٢ - ١	٣ - ١

ثالثاً : الأسعار السوقية للأراضي المنزوعة ملكيتها بالمنفعة العامة

جدول رقم (٨) : محافظة ظفار

م	الولاية	الموقع	السعر بالريال العماني للمتر المربع	
			الأراضي السكنية	الأراضي التجارية
١	صلالة	المركز التجاري	—	٨٠ - ٣٥
		مدينة صلالة	٤٠ - ١٥	٦٠ - ٢٠
		الدهاريز	٤٠ - ١٥	٦٠ - ٢٠
		الحافة	٤٠ - ١٥	٦٠ - ٢٠
		عوقد	٤٠ - ١٠	٦٠ - ٢٠
		السعادة	٣٠ - ١٥	٣٥ - ١٥
٢	ريسوت	مركز المدينة	٢٠ - ١٠	٣٥ - ٢٠
		ضواحي المدينة	١٠ - ٥	٢٠ - ١٠
		التجمعات الأخرى	٧ - ٣	١٠ - ٥
٣	ثمريت	مركز المدينة	١٢ - ٨	٣٠ - ١٥
		ضواحي المدينة	٨ - ٥	١٥ - ١٠
		التجمعات الأخرى	٦ - ٣	١٠ - ٥
٤	طاقه	مركز المدينة	١٢ - ٨	٣٠ - ١٥
		ضواحي المدينة	٨ - ٥	١٥ - ١٠
		التجمعات الأخرى	٦ - ٣	١٠ - ٥

تابع جدول رقم (٨)

محافظة ظفار

م	الولاية	الموقع	السعر بالريال العماني للمتر المربع	
			الأراضي السكنية	الأراضي التجارية
٥	مرباط	مركز المدينة	١٠ - ٧	٢٠ - ١٠
		ضواحي المدينة	٨ - ٥	١٢ - ٧
		التجمعات الأخرى	٦ - ٣	٧ - ٥
٦	شليم وجزد الحلانيات	مركز المدينة	١٠ - ٦	١٥ - ١٠
		ضواحي المدينة	٦ - ٤	١٠ - ٧
		التجمعات الأخرى	٥ - ٢	٧ - ٥
٧	سجد	مركز المدينة	١٠ - ٦	١٥ - ١٠
		ضواحي المدينة	٦ - ٤	١٠ - ٧
		التجمعات الأخرى	٥ - ٢	٧ - ٥
٨	ضلكوت	مركز المدينة	١٠ - ٦	١٥ - ١٠
		ضواحي المدينة	٦ - ٤	١٠ - ٧
		التجمعات الأخرى	٥ - ٢	٧ - ٥
٩	رخيوت	مركز المدينة	١٠ - ٦	١٥ - ١٠
		ضواحي المدينة	٦ - ٤	١٠ - ٧
		التجمعات الأخرى	٥ - ٢	٧ - ٥